

جامعة العربي بن مهدي – أم البواقي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
- قسم الحقوق -

الإجابة النموذجية لامتحان مقياس مصادر الالتزام المبرمج يوم: 13-01-
2025

- موجّهة لطلبة السنة الثانية ليسانس / المجموعة الثانية -

السؤال الأول: أجب بصحيح أو خطأ؛ مع التعليل في الحالتين: (6 نقاط)

1- يسقط الإيجاب الملزم في حالة واحدة، وهي أن يرفضه من وُجّه إليه الإيجاب.
خطأ، يسقط الإيجاب الملزم في حالتين (2 ن):
أ - أن يرفضه من وُجّه إليه.

ب - أن تنقضي المدّة المحدّدة للقبول دون صدور رد من الموجه إليه الإيجاب.

2- إذا خرج النائب في التعاقد عن حدود نيابته لا تضاف الحقوق والالتزامات الناتجة عن العقد المبرم للأصيل.
خطأ، الأصل أنه إذا خرج النائب في التعاقد عن حدود نيابته لا تضاف الحقوق والالتزامات الناتجة عن العقد المبرم للأصيل؛ غير أنّ هناك حالات استثنائية تضاف فيه الآثار الى الأصيل بشكل عادي حتّى لو خرج النائب عن الحدود التي تمّ الاتفاق عليها، ومثالها (2 ن):

- إذا لم يستطيع النائب التّواصل مع الأصيل لاعلامه مسبقا بالمستجدات التي تقتضي بتجاوزه لحدود النيابة في التعاقد، وكان يعلم أنّ الأصيل لم يكن ليمانع لو علم بالأمر؛ شرط أن يخبره فوراً.

- إذا كان النائب والمتعاقد معه يجهلان وقت ابرام العقد ان النيابة قد انقضت.

3- إذا تعاقد النائب مع نفسه لحسابه لم يكن لتصرّفه أيّ أثر قانونيّ.

خطأ، الأصل عدم جواز تعاقد النائب مع نفسه، سواء لحسابه هو أو لحساب شخص آخر، لكن يجوز له ذلك إذا (2 ن):

أ - حصل على ترخيص مسبق من الأصيل.

ب - حصل على إجازة من الأصيل بعد أن تمّ التعاقد.

السؤال الثاني: في رأيك ما مبررات الأحكام القانونية التالية: (6 نقاط)

- 1 - في التعاقد بطريق المزايدة؛ يسقط المزداد بالمزداد الأعلى منه ولو كان الأخير باطلا، لماذا؟ (2 ن).
- حتى لا ينقص مبلغ الشيء المبيع في المزاد العلني، فمادام الشيء المبيع يمكن أن يحصل على ثمن أعلى لماذا نبيعه بثمن أقل، لذلك حتى لو كان العرض المقدم باطلا لأي سبب من أسباب البطلان؛ فإنه رغم بطلانه وعدم اكتمال البيع إلا أنه يسقط العرض السابق لأنه أعلى منه قيمة.
- 2 - في التعاقد بطريق الإذعان؛ لا يعتبر الإذعان عيبا من عيوب الإرادة رغم أن شروط العقد مفروضة على المتعاقد، بل تعتبر عقود الإذعان عقودا صحيحة ما لم تخالف القانون، لماذا؟ (2 ن).
- لأن التعاقد بأسلوب الإذعان ليس فيه إجبار وإكراه للشخص على التعاقد، إذ أنه يتعاقد بكامل إرادته، غير أنه فقط لا يملك القدرة على مناقشة البنود والشروط مثل العقود العادية، وهذه طبيعة عقود الإذعان التي يقرها المشرع الجزائري في المادة 70 من القانون المدني، ولا ينكرها، وقد يتعرض المتعاقد لشروط تعسفية تفرض عليه؛ وهذا لا يعتبر إجبارا، وقد مكّن المشرع القاضي من التدخل لتسوية الأمر، بخلاف الإكراه الذي يجبر فيه الشخص على التعاقد، بحيث لولا تعرضه للإجباره ما كان ليتعاقد من الأساس.
- 3 - في الوعد بالتعاقد؛ من شروط صحة الوعد بالتعاقد توافر الشكل القانوني، لماذا؟ (2 ن).

- أولا الشكل ليس مطلوبا دائما في الوعد بالتعاقد، إنما هو مطلوب فقط في الحالة التي يرد فيها الوعد بالتعاقد على عقد في أصله يتطلب الشكلية لانعقاده، تحت طائلة البطلان، ك: عقد الشركة المدنية، عقد الرهن الرسمي، عقد البيع العقاري، ويشترط الوعد بالتعاقد أن يُفرغ في الشكل المطلوب في هذه الحالة، لأن اشترط المشرع للشكلية في الانعقاد بالنسبة لتصرفات معينة، سواء كانت الشكلية كتابة رسمية أو كتابة عرفية يعني أن جميع التصرفات المرتبطة بذلك العقد تشترط افرغها في الشكل المطلوب.

السؤال الثالث: (الإجابة تكون مدعمة بالأسانيد القانونية) (8 نقاط)

بتاريخ: 18 - 4 - 2016 باع (مهدي) البالغ من العمر 17 سنة حاسوبا ل(باسل) البالغ من العمر 29 سنة، بمبلغ 20.000 د.ج، ولكن والد (مهدي) طلب (باسل) بارجاع الحاسوب المبيع أو بتكملة الثمن، لأن سعره الحقيقي هو 100.000 د.ج، ولكن (باسل) رفض، مدّعا أن (مهدي) في سنّ قانونية تسمح له بالتصرف على النحو الذي يشاء دون حاجة لتدخل أبيه، مما دفع بوالد (مهدي) لرفع دعوى قضائية يطالب فيها بإبطال العقد المبرم بين ابنه (مهدي) و (باسل).

1 - ما حكم التصرف الذي قام به (مهدي)؟ (2 ن)

1 - مهدي صبي مميز في نظر القانون - ناقص الأهلية - بسبب صغر سنّه، وبما أن التصرف الذي قام به دائر بين النفع والضّرر، فهو متوقّف على إجازة وليّه، ما يعني أنه قابل للإبطال، والسبب هو نقص الأهلية.

- 2- لو كنت قاضيا ورُفِعَت أمامك القضية أعلاه بماذا تحكم؟، ولماذا؟. (2 ن)
- 2 - لو كنت قاضيا لقضيت بإبطال العقد المبرم بين مهدي وباسل نزولا عند طلب ولي مهدي، لأن مهدي صبي غير مميز لم يبلغ سن الرشد بعد، ومن ثمّ ليست له القدرة بعد في نظر القانون على قياس الأمور على نحو صحيح كليّة، وهذا هو تحديدا سبب توقيف المشرّع لصحّة تصرّفه على إجازة وليّه.
- 3 - على فرض أنّ (مهدي) كان يبلغ من العمر 12 سنة، ما حكم التصرّف الذي قام به؟. (1 ن)
- 3 - إذا كان مهدي يبلغ من العمر 12 سنة فهذا يعني أنّه فاقد الأهلية - معدوم الأهلية - بسبب عدم بلوغه سن 13 سنة الذي يعتبر سنّ التّمييز في القانون المدني الجزائري، ومن ثمّ فإنّ تصرّفه سيكون باطلا بطلانا مطلقا، سواء كان ضارا به أو نافعا له، أو دائرا بين النّفع والضّرر.
- 4 - هل يحقّ ل(مهدي) المطالبة بإبطال عقد البيع الذي أبرمه عند بلوغه سنّ الرشد؟. (1 ن)
- 4 - نعم يحقّ له ذلك شرط أن لا تتقادم دعواه بمرور خمس سنوات من يوم بلوغه 19 سنة كاملة.
- 5 - ما هو الأثر القانونيّ المترتب في حالة تمّ إبطال العقد؟. (2 ن)
- 5 - إعادة المتعاقدين للحالة التي كانا عليهما قبل العقد، فإن لم يكن ذلك ممكنا يتمّ الحكم بالتعويض غير أنّه لا يجبر ناقص الأهلية إلّا بردّ ما عاد عليه بالنّفع.